Document: EB 2018/125/R.46/Rev.1
Agenda: 6(e)
Date: 13 December 2018
Distribution: Public
Original: English

A

الاستثمار في السكان الريفيين

سياسة الاقتراض غير الميسّر

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

الأسئلة التقنية:

Ruth Farrant
مديرة شعبة خدمات الإدارة المالية
رقم الهاتف: 2281 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: r.farrant@ifad.org

مالك الساحلي
كبير موظفي المالية الإقليميين
رقم الهاتف: 2545 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: m.sahli@ifad.org

نشر الوثائق:

Deirdre McGrenra
مديرة شؤون الهيئات الرئاسية
رقم الهاتف: 2374 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

المجلس التنفيذي – الدورة الخامسة والعشرون بعد المائة
روما، 12-14 ديسمبر/كانون الأول 2018

للموافقة

المحتويات

أولا – الخلفية **1**

ثانيا – لمحة عامة عن آلية المؤسسة الدولية للتنمية **2**

ثالثا – المقارنة مع المؤسسات المالية الدولية الأخرى **3**

رابعا – مقترح لاستجابة الصندوق **4**

خامسا – تقدير الآثار المالية ذات الصلة **7**

سادسا – تعديل الوثائق الأساسية للصندوق **7**

سابعا – المسائل المتعلقة بالمحاسبة، وإدارة القروض، ونظام تخصيص الموارد على أساس الأداء **7**

ثامنا – الاعتبارات المتعلقة بإدارة المخاطر **8**

تاسعا – التوصيات **8**

الملاحق

الملحق الأول – موجز لسياسة الاقتراض غير الميسّر في المؤسسة الدولية للتنمية 9

الملحق الثاني – التدابير العلاجية لسياسة الاقتراض غير الميسّر للمؤسسة الدولية للتنمية 12

الملحق الثالث – المقارنة مع المؤسسات المالية الدولية الأخرى 13

الملحق الرابع – التعاريف الرئيسية 14

الملحق الخامس – مشروع القرار 16

توصية بالموافقة

المجلس التنفيذي مدعو إلى:

(أ) النظر في وثيقة سياسة الاقتراض غير الميسّر، والموافقة على الاقتراحات المحددة الواردة في القسم رابعا من هذه الوثيقة؛

(ب) المصادقة على رفع مشروع القرار الوارد في الملحق الخامس من هذه الوثيقة إلى مجلس المحافظين، وتوصية مجلس المحافظين باعتماد مشروع القرار هذا في دورته الثانية والأربعين.

سياسة الاقتراض غير الميسّر

أولا – الخلفية

1- تحصل بلدان نامية عديدة على التمويل غير الميسّر لتلبية احتياجاتها الإنمائية جزئيا. وتنشط البلدان المنخفضة الدخل التي اعتمدت في السابق على المساعدة الميسّرة فقط الآن في استخدام أنواع من التمويل أقل تيسيرا، بما في ذلك الموارد المعبأة من الدائنين التجاريين، والثنائيين ومتعددي الأطراف، بالإضافة إلى أسواق السندات الدولية.

2- وبينما لا يوجد تعريف مقبول على نطاق واسع للاقتراض غير الميسّر، تعرّف منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي القروض الميسّرة[1] على أنها:

"القروض التي يتم تقديمها على نحو أساسي بشروط أكثر سخاء من قروض السوق. ويتم تحقيق التيسير إما من خلال أسعار فائدة أقل من تلك المتاحة في السوق أو بفترات سماح، أو بمزيج من الاثنتين. وعادة ما تكون للقروض الميسّرة فترات سماح طويلة."

3- تولد المنح والتخفيف من أعباء الديون فوائد على شكل تعزيز القدرة على تحمل الديون وزيادة الحيز المالي لتحقيق الأهداف الإنمائية للبلد. ويتمثل الهدف النهائي للبلدان النامية، ولا سيما البلدان منخفضة الدخل، وتلك المعرضة لمخاطر ارتفاع أعباء الديون، في تحقيق التنمية المستدامة. ولكن الحصول على الديون التي لا يمكن تحملها قد يتسبب في تأخيرات كبيرة في تحقيق هذه النتيجة.

4- وكانت المؤسسة الدولية للتنمية أول مؤسسة مالية دولية تضع سياسة للاقتراض غير الميسّر في عام 2006. ويروج هذا النوع من التمويل للتنسيق بين الدائنين بشأن القدرة على تحمل الديون، ويهدف إلى ثني البلدان عن الحصول على قدر كبير من التمويل غير الميسّر. ومنذ ذلك الوقت، قامت مؤسسات مالية دولية أخرى بوضع سياسات مماثلة بشأن الاقتراض غير الميسّر أو طبقت تلك الخاصة بالمؤسسة الدولية للتنمية.

5- وأظهرت التجربة الميزات التالية لسياسات الاقتراض غير الميسّر:

[1] معجم المصطلحات الإحصائية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

(أ) تحسّن الإبلاغ المسبق للمقترضين فيما يتعلق بخططهم الاقتراضية غير الميسّرة من تخطيط وإدارة الحكومات للدين، وقدرة الدائنين على صنع القرار.

(ب) ساعدت زيادة الشفافية واكتمال الإبلاغ عن الديون المؤسسة الدولية للتنمية (وصندوق النقد الدولي في بعض البلدان) على تحديد ما إذا كان الاستثناء من السياسة ممكنا بالنظر إلى اعتبارات قطرية أو متعلقة بمشروع محدد. وقد مُنحت استثناءات في المقام الأول لقروض غير ميسّرة تموّل مشروعات بنية أساسية ذات معدلات عوائد مالية واقتصادية عالية.

(ج) يسّر إدخال سقف للاقتراض غير الميسّر تعميق الحوار حول هذا النوع من التمويل والقدرة على تحمل الديون.

(د) السياسات والمؤسسات القوية تعني زيادة القدرة على إدارة الديون، وبالتالي لم يتم التوصل إلى أن الخروقات تؤثر على القدرة على تحمل الديون. وقد أدى هذا في بعض الحالات إلى تشديد الشروط اعترافا بزيادة الحيز المالي لبلد ما. كما سمح ذلك أيضا بإعادة توجيه الموارد الميسرة إلى حيث تشتد الحاجة إليها.

(هـ) قد تؤدي سياسات الاقتراض غير الميسّر إلى شروط تمويل أفضل على الدين غير الخارجي نظرا إلى أن متطلبات التيسير (مثل سقف الاقتراض غير الميسّر المذكور أعلاه) توفر أساسا للحكومات لكي تتفاوض مع الدائنين من أجل الحصول على شروط أكثر تيسيرا.

6- وبخلاف المؤسسات المالية الدولية الأخرى، ليس لدى الصندوق سياسة محددة بشأن الاقتراض غير الميسّر. وقد انضم الصندوق في الفترة الأخيرة إلى مجموعة العمل المعنية بقضايا ديون المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف التي تشدد على أهمية التنسيق بين الدائنين. وبما أن الصندوق يقوم حاليا بدراسة أدوات، وآليات تخصيص، ومنتجات جديدة محتملة من خلال وضع خارطة طريقه المالية، فمن الأساسي ألا يزيد الصندوق عن غير قصد من مستوى الدين الذي لا يمكن تحمله لأي بلد. وتقترح هذه الوثيقة طريقة لضمان ذلك.

7- واعتماد سياسة الاقتراض غير الميسر هذه سيمكّن الأطراف المقترضة والمتلقية من الصندوق من الاستفادة من منهجية أساسية منسقة ومجربة جيدا، مع توفير حيز للحلول المصممة خصيصا لتلبية الاحتياجات القطرية والقطاعية المحددة.

ثانيا – لمحة عامة عن آلية المؤسسة الدولية للتنمية

8- يتضمن الموقع الشبكي للمؤسسة الدولية للتنمية لمحة عامة عن آلية التخطيط لسياسة الاقتراض غير الميسّر:

"تُعد سياسة الاقتراض غير الميسّر ذات شقين حيث تنطوي على توعية الدائنين، فضلا عن إجراءات موجهة للمقترضين من أجل الحد من مخاطر الإفراط في الاقتراض بشروط غير ميسّرة [أي حيث يكون عنصر المنحة في قرض ما أقل من نسبة 35 في المائة]. فمن خلال توعية الدائنين، تهدف سياسة الاقتراض غير الميسّر إلى تشجيع الدائنين الآخرين على أن يدمجوا في قرارات الإقراض اعتبارات القدرة على تحمل أعباء الديون والمعلومات التي يوفرها إطار القدرة على تحمل أعباء الديون. أما الشق الثاني الموجه للمقترضين فيتضمن جهود بناء القدرات لمساعدة البلدان على

إدارة ديونها والتأكيد من جديد على تحسين الالتزام بمقتضيات الإبلاغ. كما يتضمن أيضا التدابير التي تتخذها المؤسسة الدولية للتنمية في الحالات التي يتم فيها خرق سياسة الاقتراض غير الميسّر، كتخفيض حجم القرض أو تعديل شروطه."

9- ويرد في الملحق الأول موجز أكثر تفصيلا لسياسة الاقتراض غير الميسّر في المؤسسة الدولية للتنمية، بينما يرد في الملحق الثاني موجز للبلدان التي تم تطبيق تدابير علاجية لسياسة الاقتراض غير الميسّر للمؤسسة الدولية للتنمية عليها.

ثالثا – المقارنة مع المؤسسات المالية الدولية الأخرى

10- يرد في الملحق الثالث جدول يبين آليات سياسة الاقتراض غير الميسّر في المؤسسات المالية الدولية الأخرى، وترد معلومات تقنية عن التيسير وأنواع الإقراض غير الميسّر في الملحق الرابع.

11- تهدف سياسة المؤسسة الدولية للتنمية إلى ما يلي: (1) ردع "الانتفاع المجاني"[2] من قبل الدائنين بشروط غير ميسّرة بعد التخفيف الكبير لأعباء الديون الذي قدمه البنك الدولي والجهات الدائنة متعددة الأطراف الأخرى من خلال مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون،[3] والمبادرة المتعددة الأطراف للتخفيف من أعباء الديون؛[4] (2) التصدي لمشكلة "الخطر الأخلاقي" المتمثل في تحفيز المقترضين على الإفراط في الاقتراض بشروط غير ميسّرة بسبب تلقيهم لمساعدة ميسّرة، مما يجعل من غير الممكن تحمل ديونهم. وهذا يتطلب من دائنيهم بشروط ميسّرة زيادة مخصص المنحة. ومنذ وُضع إطار القدرة على تحمل الديون بالاشتراك مع صندوق النقد الدولي، كان أحد أهدافه الرئيسية تعزيز التنسيق بين الدائنين من أجل تيسير قرارات الإقراض. وبالإضافة إلى ذلك، لدى المؤسسة الدولية للتنمية استراتيجيات أخرى مثل نظام الإبلاغ الخاص بالدائنين، والمطبوعات التي ترمي إلى تعزيز الإبلاغ من قبل الدائنين، وقدرات الإدارة المالية العامة، والبرامج المشتركة لبناء القدرات مع صندوق النقد الدولي. وتجدر الإشارة إلى أن المؤسسة الدولية للتنمية تخصص موارد كبيرة لتنفيذ هذه السياسة عبر حوافظها العالمية.

12- أدخل صندوق التنمية الأفريقي لأول مرة سياسة للاقتراض غير الميسّر في عام 2008، مع نهج مماثل لنهج المؤسسة الدولية للتنمية، ولكن مع إتاحة مرونة إضافية في تطبيقها. كما أن آلياتها هي أيضا مماثلة لآليات المؤسسة الدولية للتنمية، بما في ذلك: (1) تنسيق وشراكات أعمق مع المؤسسات المالية الأخرى والأطراف الدائنة الثنائية؛ (2) لجنة مشتركة بين الدوائر لاستعراض الاقتراض غير الميسّر وتدابير التطبيق؛ (3) بند في اتفاقيات التمويل لضمان الإبلاغ الكامل وفي الوقت المناسب من قبل الدائنين؛ (4) بناء قدرات الحكومات الوطنية.

---

[2] في الورقة *بلدان المؤسسة الدولية للتنمية والدين غير الميسر: التعامل مع مشكلة "الانتفاع المجاني" في البلدان المتلقية لمنح العملية الرابعة عشرة لتجديد موارد المؤسسة الدولية للتنمية وبلدان ما بعد المبادرة المتعددة الأطراف للتخفيف من أعباء الديون*، يشير هذا المصطلح إلى الأوضاع التي يمكن فيها لتدابير تخفيف الدين أو المنح المقدمة من المؤسسة الدولية للتنمية تقديم دعم متبادل للمقرضين الذين يوفرون القروض غير الميسرة للمقترضين.

[3] صمم البرنامج، الذي أدخل في عام 1996 من قبل البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي وجهات دائنة أخرى، لضمان أن أشد البلدان فقرا لن تطغى عليها الديون التي لا يمكن تحملها؛ وقُدم التخفيف من الديون بموجب معايير صارمة.

[4] تطلّب هذا البرنامج، الذي أطلق في عام 2005 لدعم البلدان الفقيرة المثقلة بالديون في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، شطب ديون البلدان المشاركة في مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون بالكامل من قبل المؤسسة الدولية للتنمية، وصندوق النقد الدولي، وصندوق التنمية الأفريقي.

13- وتشير سياسة المساعدة الميسّرة لمصرف التنمية الآسيوي، التي أدخلت في عام 2016، إلى سياسة المؤسسة الدولية للتنمية وتنص على أن المصرف سيعتمد نهجا مماثلا إذا ما بدأت الديون غير الميسّرة لمتلقي منح صندوق التنمية الآسيوي تتراكم؛ ويُفهم أنه يجري الآن وضع الإجراءات ذات الصلة لتكون جاهزة بحلول نهاية عام 2018. وبما أن معظم الجهات المتلقية من مصرف التنمية الآسيوي ليست من البلدان المنخفضة الدخل، من المتوقع أن يكون تطبيق تدبير مثبط أمرا نادرا.

14- ليس لدى مصرف التنمية للبلدان الأمريكية ما يعادل سياسة الاقتراض غير الميسّر في المؤسسة الدولية للتنمية أو سياسة رسمية للاقتراض غير الميسّر. وبدلا من ذلك، فقد طبق بشكل انتقائي أطر المؤسسة الدولية للتنمية وصندوق النقد الدولي. وعلى سبيل المثال، من عام 2007 إلى عام 2012، فرض صندوق النقد الدولي حدا أدنى لمتطلبات الشروط الميسّرة قدره 35 في المائة في برامجه مع نيكاراغوا. وفي وقت لاحق، تمت تغطية نيكاراغوا بشرط للمؤسسة الدولية للتنمية يقضي بنسبة تيسير قدرها 35 في المائة حتى أصبحت بلدا "ذات فجوة" في المؤسسة الدولية للتنمية في عام 2016.

رابعا – مقترح لاستجابة الصندوق

15- بموجب التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق، يقوم الصندوق ببذل جهود من أجل: تطوير هيكليته المالية؛ وضمان زيادة قابلية المقارنة بالنسبة للمقترضين؛ وإمكانية تقديم موارد إضافية للمقترضين حسب الطلب، بناء على معايير معينة؛ وحماية استدامته المالية؛ وتعزيز أطر إدارة المخاطر فيه. ومن المهم وضع سياسة في هذا المجال، سواء لإدارة المخاطر أو كجزء من الإطار المالي الأوسع للصندوق. وبالنظر إلى الحاجة إلى إطار للسياسة وتحقيق قدر أكبر من التنسيق بين الدائنين، تقترح إدارة الصندوق أن يعتمد الصندوق المبادئ الأساسية لسياسة المؤسسة الدولية للتنمية كأساس للسياسة الخاصة به، ولكن مع الاحتفاظ بالقدرة على تمييز نهجه استنادا إلى السياقات المتعلقة بالمشروعات، والسياقات القطرية، والتمويلية الفريدة لكل مقترض، مع السماح بمنح بعض الاستثناءات.

16- سوف تركز إجراءات الصندوق على تعميق التنسيق بين الجهات المانحة حول إطار القدرة على تحمل الديون، وتطبيق تدابير مثبطة على المقترضين الذين يخرقون السياسة. كما سيستخدم الصندوق تقييمات القدرة الاقتراضية، والهشاشة الائتمانية التي يجريها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في بناء تقييمها، وإجراء حوار مع النظراء في البلد حول أثر الدين الإضافي من موارد الصندوق. وسيتم إنشاء لجنة مشتركة بين الدوائر لاستعراض الاقتراض غير الميسر وتدابير التطبيق، لجنة الانتقال التشغيلي (انظر الفقرة 19 أدناه).

17- سيتم وضع التوجيهات بشأن التدابير المثبطة، بما في ذلك الاستثناءات، في أعقاب الموافقة على السياسة، وسوف تشمل المجالات التي يكون فيها تخفيض التخصيص الاسمي أكثر ملاءمة من تشديد شروط التمويل في الصندوق. وترد أدناه بعض التدابير المثبطة المحتملة:

(أ) في حالة حدوث خرق منخفض المستوى (كما يرد وصفه في الفقرة 18 أدناه)، لن تكون هناك أي تخفيضات في الحجم يطبقها الصندوق على المبلغ المتاح للتمويل أكثر من نسبة الـ 10 في المائة من المخصصات الأصلية؛

الإطار 1

مثال على تدبير مثبط بتخفيض الحجم

في عام 2020، أعلن صندوق النقد الدولي والبنك الدولي أن بلدا ما قد تراكمت ديونه الخارجية إلى حد أكبر من ذلك المسموح به بموجب سياسة الاقتراض غير الميسر. وكان الخرق فيما يتعلق بالزيادات غير المبلّغ عنها في الديون غير الميسرة، مع تقديم الحد الأدنى من المعلومات بشأن المشروعات التي كان من المتوقع تمويلها من القرض. وهذا البلد مؤهل لتلقي موارد منح بنسبة 100 في المائة بموجب إطار القدرة على تحمل الديون من تمويل الصندوق، بمخصصات قيمتها 100 مليون دولار أمريكي وفقا لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء لدورة التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق. وسوف تدرس لجنة الانتقال التشغيلي في الصندوق، بالتشاور والتحاور مع النظراء القطريين، مستوى هذا الخرق وأثره على قدرة البلد على تحمل الديون. ونظرا إلى أن البلد معرضة لمخاطر أعباء الديون المرتفعة جدا، ويستخدم مخصصاته في مشروع لبناء القدرات، تختار لجنة الانتقال التشغيلي تطبيق تخفيض للحجم، وتقدم اقتراحا لرئيس الصندوق بتخفيض مخصصات البلد بنسبة 10 في المائة كحد أقصى. ويعكس هذا القرار هدف تشجيع البلدان على عدم اعتبار موارد المساعدة الإنمائية الرسمية كدعم للموارد غير الميسرة.

(ب) تدبير مثبط يؤدى إلى تشديد شروط التمويل إلى المستوى الأعلى (على سبيل المثال، من نسبة 100 في المائة مقدمة كموارد منحة بموجب إطار القدرة على تحمل الديون إلى 50 في المائة من الموارد مقدمة كمنحة بموجب إطار القدرة على تحمل الديون، و50 في المائة كقرض بشروط تيسيرية للغاية).

الإطار 2

مثال على تدبير مثبط بتشديد شروط الإقراض

في عام 2020، أعلن صندوق النقد الدولي والبنك الدولي أن بلدا ما قد تراكمت ديونه الخارجية إلى حد أكبر من ذلك المسموح به للمقترض بموجب الاقتراض غير الميسر. ونجم الخرق عن مبالغ كبيرة من الاقتراض غير الميسر من أجل تمويل محطات الطاقة الكهرومائية، التي ستزيد بشكل كبير من الناتج الاقتصادي للبلد. وهذا البلد مؤهل لتلقي موارد منح بموجب إطار القدرة على تحمل الديون من تمويل الصندوق، بمخصصات قيمتها 100 مليون دولار أمريكي وفقا لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء لدورة التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق. وسوف تدرس لجنة الانتقال التشغيلي في الصندوق، بالتشاور والتحاور مع النظراء القطريين، مستوى هذا الخرق وأثره على قدرة البلد على تحمل الديون. وبما أن معدل العائد الاقتصادي مرتفع، ونظرا إلى أن البلد يستخدم مخصصاته في مشروع للبنية الأساسية الريفية، تقدم لجنة الانتقال التشغيلي اقتراحا لرئيس الصندوق بتشديد شروط الإقراض إلى 50 في المائة من المخصصات على شكل منح بموجب إطار القدرة على تحمل الديون، و50 في المائة على شكل قروض بشروط تيسيرية للغاية. ويعكس هذا القرار زيادة قدرة البلد على الاقتراض، وزيادة الناتج الاقتصادي المتوقع، كما أنه يحرر موارد المنح ليتم إعادة توجيهها إلى حيث تشتد الحاجة إليها.

(ج) تدبير مثبّط مُركب يعكس تخفيضات في الحجم وتشديد شروط الإقراض.

(د) لا شيء من الأمور المذكورة أعلاه، مع الأخذ في الاعتبار توافر تمويل ميسّر آخر للتنمية الزراعية.

18- يوفر الجدول أدناه مبادئ توجيهية من أجل تنفيذ سياسة الإقراض غير الميسر في الصندوق. ولا يقصد بهذه أن تكون قواعد ثابتة. وفي استعراض الصندوق، ستؤخذ العوامل الخاصة بالبلدان والمشروعات في الاعتبار لتحديد ما إذا كان سيتم تطبيق تدبير علاجي، وأي التدابير هو الأنسب. وقد يتم الجمع بين التدابير المثبطة، بحسب الحالة.

مستوى الخرق	التدبير المثبط	
	تخفيضات الحجم*	تشديد الشروط
منخفض *تيسير القرض (حزمة التمويل) قريب من العتبة (35 في المائة أو أعلى حسبما يحدده صندوق النقد الدولي) وإجمالي الاقتراض غير الميسر يتجاوز بقليل المستوى الذي يحدده البنك الدولي/صندوق النقد الدولي*	تخفيض بنسبة تصل إلى 10 في المائة	
متوسط *تيسير القرض (حزمة التمويل) أقل بكثير من العتبة، وإجمالي الاقتراض غير الميسر يتجاوز بشكل معتدل المستوى الذي يحدده البنك الدولي/صندوق النقد الدولي، أو تكرار البلد للخرق بعد تحديده*	تخفيض بنسبة تصل إلى 20 في المائة	يمكن أن يتم تشديد شروط الإقراض للبلدان المؤهلة لتلقي المنح إلى شروط تيسيرية للغاية
عالٍ *تيسير القرض (حزمة التمويل) أقل بكثير من العتبة، وإجمالي الاقتراض غير الميسر يتجاوز بشكل مفرط المستوى الذي يحدده البنك الدولي/صندوق النقد الدولي، أو خرق البلد لسياسة الاقتراض غير الميسر بشكل متكرر بعد تحديده*	تخفيض بنسبة تصل إلى 50 في المائة	يمكن أن يتم تشديد شروط الإقراض للبلدان المؤهلة لتلقي القروض بشروط تيسيرية للغاية إلى شروط مختلطة

*بالنسبة لاقتصادات الدول الصغيرة والدول الهشة، سيأخذ التخفيض الموصى به في الاعتبار مخصصاتها الصغيرة بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء

19- سيتم إنشاء لجنة مشتركة بين الدوائر للانتقال التشغيلي يرأسها نائب رئيس الصندوق. وسوف تشمل اللجنة أصحاب المصلحة التالين استنادا إلى أدوارهم ومسؤولياتهم داخل الصندوق (ويمكن تعديل تشكيلة اللجنة بناء على طلب من لجنة الإدارة التنفيذية):

(أ) نائب رئيس الصندوق (رئيسا)؛
(ب) نائب الرئيس المساعد لدائرة إدارة البرامج (رئيسا مناوبا)؛
(ج) نائب الرئيس المساعد لدائرة العمليات المالية (رئيسا مناوبا)؛
(د) عضو من مكتب الرئيس ونائب الرئيس؛
(هـ) عضو من دائرة الاستراتيجية والمعرفة؛
(و) شعبة خدمات الإدارة المالية: المدير؛
(ز) شعبة سياسات العمليات والنتائج: المدير؛
(ح) شعبة خدمات الخزانة: أمين الخزانة؛
(ط) دائرة العمليات المالية: كبير موظفي إدارة المخاطر
(ي) الشُعب الإقليمية: مديران وخبيران اقتصاديان إقليميان من أقاليم مختلفة على أساس التناوب.

سيقوم كبير موظفي المالية، شعبة خدمات الإدارة المالية، بأعمال السكريتارية بصفة غير عضو.

20- سوف تنظر لجنة الانتقال التشغيلي في القضايا التشغيلية والمالية المتعلقة بإطار الانتقال وسوف تجتمع عادة مرة كل ثلاثة أشهر. وفيما يتصل بالقضايا المتعلقة بسياسة الاقتراض غير الميسّر، فإنها ستجتمع عند

الاقتضاء، ومرة واحدة في السنة على الأقل، وعلى وجه التحديد في الوقت الذي يتم فيه تحديد شروط التمويل وبعد التواصل مع المؤسسات المالية الدولية الأخرى لجمع البيانات بشأن مثبطات الاقتراض غير الميسّر الخاص بها. واستنادا إلى هذه البيانات، ستقيّم اللجنة ما إذا كانت ستطبق تدبيرا مثبطا استنادا إلى عدة عوامل، بما فيها:

(أ) حجم الخرق بالنسبة لعنصر المنحة المعياري لحزمة التمويل بأكملها – وهذا يعتمد على سعر فائدة القرض غير الميسّر وجدول سداد القرض؛

(ب) حجم الخرق بالنسبة لإجمالي الدين الميسّر للبلد (مقارنة حجم الخرق بالنسبة لمخصص الصندوق غير ملائمة نظرا إلى أن مخصصات الصندوق صغيرة نسبيا)؛

(ج) تواتر الخروقات – الحالات المتكررة للاقتراض غير الميسّر قد تستوجب استجابة أقوى. وإذا لم تؤثر التدابير المثبطة في سلوك المقترض، فينبغي للصندوق النظر في إجراء أقوى مثل الانسحاب من تقديم التمويل كليا.

(د) المعلومات الإضافية الأخرى المتاحة للجمهور و/أو المقدمة من قبل المقترض.

21- ستقوم لجنة الانتقال التشغيلي بإبلاغ لجنة الإدارة التنفيذية عن النتائج التي توصلت إليها، وسوف تطلب موافقة رئيس الصندوق على منح استثناء أو تطبيق تدبير مثبط. وإذا رأى رئيس الصندوق أن الحالة تتطلب المزيد من المناقشة، تم تحويلها إلى المجلس التنفيذي. وسوف تدمج لجنة سياسة الاقتراض غير الميسّر هذه القرارات في مخصصات البلدان الإفرادية في إطار نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، وتبلّغ المجلس التنفيذي بهذه القرارات للعلم على أساس سنوي على الأقل.

22- سيكون لتطبيق التدابير التي يقررها رئيس الصندوق تأثيرا فوريا على المشروعات التي ستقدم إلى المجلس التنفيذي للموافقة عليها. وستبقى التدابير سارية المفعول حتى الاستعراض السنوي التالي لشروط الإقراض، ما لم يتطلب تغيير جوهري في ظروف البلد قيام الصندوق بمراجعة تطبيقها.

خامسا – تقدير الآثار المالية ذات الصلة

23- استنادا إلى الخبرة، من المتوقع أن يكون لأي تدابير مثبطة قد تطبق آثارا ضئيلة على الاستدامة المالية للصندوق، كما هو مبين في الملحق الثاني. وسوف تتم إعادة توزيع تخفيض حجم قرض بلد ما من خلال نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء على جميع البلدان، مع احتمال زيادة النسبة المخصصة للقروض بدلا من المنح. وسوف يزيد تشديد الشروط المالية من التدفقات العائدة إلى الصندوق. ولكن التأثير الإجمالي على السيولة سيكون ضئيلاً للغاية حيث أنه من المتوقع أن يكون تطبيق التدبير المُثبط قليل التواتر.

سادسا – تعديل الوثائق الأساسية للصندوق

24- لإنفاذ سياسة الاقتراض غير الميسر على الوجه الكامل، من الضروري تعديل سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييره. ويرد مشروع قرار مجلس المحافظين في الملحق الخامس.

سابعا – المسائل المتعلقة بالمحاسبة، وإدارة القروض، ونظام تخصيص الموارد على أساس الأداء

25- لن يكون مطلوبا إجراء أي تعديل كبير على النُظم المؤسسية للصندوق من أجل إدارة هذه السياسة الجديدة. وسوف يتاح نشرها على موقع الصندوق على شبكة الإنترنت.

26- اعتماد هذه السياسة سيعني أنها ستدمج تلقائيا في منهجية نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، وتؤخذ بعين الاعتبار في المعايير التي تحدد مخصصات البلدان المعنية ضمن نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء.

ثامنا – الاعتبارات المتعلقة بإدارة المخاطر

27- هناك مخاطر تتعلق بالسمعة بالنسبة للصندوق في حال وضعه لهيكليته المالية دون سياسة أساسية وإجراءات توفر إطارا لكل من الصندوق والمقترضين بشأن الاقتراض غير الميسّر. وسوف تخفف هذه السياسة من تلك المخاطر.

تاسعا – التوصيات

28- المجلس التنفيذي مدعو إلى الموافقة على المقترح الوارد في القسم رابعا أعلاه.

29- سوف تدخل هذه السياسة حيز النفاذ في 1 يناير/كانون الثاني 2019 بحيث تكون نافذة المفعول من بداية فترة التجديد الحادي عشر لموارد الصندوق. وسوف تصبح التغييرات المتعلقة بسياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييره، كما هي واردة في الملحق الخامس، سارية المفعول عند اعتماد سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييره المنقحة من قبل مجلس المحافظين في فبراير/شباط 2019.

موجز لسياسة الاقتراض غير الميسّر في المؤسسة الدولية للتنمية

1 - تحصل بلدان نامية عديدة على التمويل غير الميسّر لتلبية احتياجاتها الإنمائية. والبلدان المنخفضة الدخل التي اعتمدت في السابق على المساعدة الميسّرة فقط تنشط الآن في استخدام أنواع من التمويل أقل تيسيرا، بما في ذلك الموارد المعبأة من الدائنين التجاريين، والثنائيين ومتعددي الأطراف، بالإضافة إلى أسواق السندات الدولية. غير أن قدرات الكثير منها للوصول إلى الأسواق المالية الدولية ما زالت محدودة.

2 - ومهمة المؤسسة الدولية للتنمية هي توفير الموارد الميسّرة للبلدان الأشد حاجة إليها. وتتطلب مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، والمبادرة المتعددة الأطراف للتخفيف من أعباء الديون من الجهات الدائنة متعددة الأطراف، بما في ذلك المؤسسة الدولية للتنمية، الإعفاء من نسبة كبيرة من الدين الذي تتكبده البلدان المنخفضة الدخل، شرط إيفائها بشروط محددة يفرضها الدائنون. وبينما وفرت مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، والمبادرة المتعددة الأطراف للتخفيف من أعباء الديون للبلدان الفقيرة حيزا أكبر للاقتراض، إلا أنهما زادتا من مخاطر سوء الإدارة من قبل البلدان ودائنيها من خلال إمكانية إعادة تراكم الديون بشكل سريع، مما يزيد من الحاجة إلى مساعدة منح المؤسسة الدولية للتنمية.

3 - للتصدي لمخاطر "الانتفاع المجاني" من قبل الدائنين بشروط غير ميسّرة، ومشكلة "الخطر الأخلاقي" المتمثلة في استخدام البلدان المنخفضة الدخل للموارد الميسّرة من أجل الاستفادة من التمويل غير الميسّر، تم اعتماد سياسة الاقتراض غير الميسّر من قبل المديرين التنفيذيين للمؤسسة الدولية للتنمية في يوليو/تموز 2006. وتُدخل السياسة مبادرات لزيادة التنسيق بين الدائنين بشأن قرارات الإقراض من خلال استخدام إطار القدرة على تحمل الديون، وتطبيق تدابير مثبطة لردع المقترضين ذوي الدخل المنخفض عن تجميع كميات كبيرة من الدين غير الميسّر. وبالإضافة إلى التدابير المثبطة، يتم تقديم التوعية والتدريب إلى أصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين حول القدرة على تحمل الديون والإدارة الحصيفة للديون.

4 - يحتوي الموقع الشبكي للمؤسسة الدولية للتنمية على اللمحة العامة التالية عن سياسة الاقتراض غير الميسّر:

"إحدى لبنات البناء الرئيسية لسياسة الاقتراض غير الميسّر هي إنشاء حدود لدين البلدان الخاضعة للسياسة. والحد الأدنى لعنصر المنحة المطلوب بموجب سياسة الاقتراض غير الميسّر هو نسبة 35 في المائة أو أعلى، في حال كان مستوى الحد الأدنى المطلوب أعلى بموجب ترتيب قائم لدى صندوق النقد الدولي. ولكن سياسة الاقتراض غير الميسّر ليست تقييدا شاملا على الاقتراض غير الميسّر. وهي تشمل منهجية متباينة لوضع حدود للدين استنادا إلى قدرة بلد ما على إدارة الاقتصاد الكلي والمالية العامة، وهشاشة الديون. ويمكن للبلدان ذات القدرة الكافية ومخاطر إجهاد الديون المنخفضة أو المعتدلة أن تطلب سقوفاً للديون الخارجية العامة والمضمونة من قِبل الحكومة بالقيمة الحالية، في حين يمكن للبلدان ذات القدرة غير الكافية أن تطلب سقوفاً بالقيمة الاسمية؛ والسماح لسقوف بالقيمة الحالية في الحالة الأولى يتيح حيزا ماليا أكبر. ويتم تحديث الأهلية لمختلف خيارات الاقتراض غير الميسّر كل سنة مالية."[5]

[5] انظر: http://ida.worldbank.org/sites/default/files/pdfs/oecd_dlp_and_ncbp_table_03_21_2018_table.pdf (تم الاطلاع عليه في 21 مارس/آذار 2018).

5 - **التدابير المثبطة.** تتطلب سياسة الاقتراض غير الميسّر خرق عتبة للتيسير قبل أن تطبق التدابير المثبطة. ومفهوم البنك الدولي–صندوق النقد الدولي لعتبة التيسير يتطلب حدا أدنى لعنصر المنحة[6] بنسبة 35 في المائة، ما لم تكن عتبة أعلى مناسبة على النحو المحدد للبلدان التي لديها برنامج لصندوق النقد الدولي. وتحدد عتبات التيسير من خلال تحليلات القدرة على تحمل الديون، التي تجرى عادة من قبل صندوق النقد الدولي. وتجري المؤسسة الدولية للتنمية تقييمات للبلدان بالتشاور مع صندوق النقد الدولي عندما لا يوجد برنامج لصندوق النقد الدولي في البلد.

6 - يصنف التقييم المشترك للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي المقترضين كالتالي:

مخاطر هشاشة الديون/ القدرة على إدارة الاقتصاد الكلي والمالية العامة	*خيارات المقترض*
مخاطر إجهاد الديون المنخفضة/المتوسطة والقدرة الكافية	سقوف بالقيمة الحالية للديون الخارجية العامة والمضمونة من قبل الحكومة
مخاطر إجهاد الديون المنخفضة/المتوسطة والقدرة غير الكافية	سقوف بالقيمة الاسمية للديون غير الميسّرة
مخاطر (حدوث) إجهاد الديون العالية بغض النظر عن القدرة	عدم وجود حدود للديون غير الميسّرة (على أساس المنح فقط)

7 - تُحدد استجابة المؤسسة الدولية للتنمية استنادا إلى مستوى الخرق (مع الأخذ في الاعتبار سقوف الاقتراض غير الميسّر التي تحدد من خلال تقديرات القدرة)، وتطبق آليات المثبطات كما يلي:

مستوى الخرق	*التدبير المثبط*	
	تخفيضات الحجم	تشديد الشروط
منخفض *تيسير القرض (حزمة التمويل) قريب من العتبة (35 في المائة أو أعلى حسبما يحدده صندوق النقد الدولي) وحجم الخرق صغير بالنسبة إلى مخصص المؤسسة الدولية للتنمية للبلد.*	تخفيض بنسبة 20 في المائة	الشروط المختلطة للمؤسسة الدولية للتنمية
متوسط *تيسير القرض (حزمة التمويل) أقل بكثير من العتبة، وحجم الخرق كبير بالنسبة إلى مخصص المؤسسة الدولية للتنمية للبلد.*	تخفيض بنسبة أكبر من 20 في المائة	الشروط الصارمة للمؤسسة الدولية للتنمية
عالٍ *تيسير القرض (حزمة التمويل) أقل بكثير من العتبة، وحجم الخرق هو مضاعف مخصص المؤسسة الدولية للتنمية للبلد.*	تخفيض بنسبة تصل إلى 100 في المائة	الشروط الصارمة للمؤسسة الدولية للتنمية/أسعار البنك الدولي للإنشاء والتعمير

[6] يحتسب عنصر المنحة كـ (القيمة الاسمية – القيمة الحالية)/القيمة الاسمية ويعبر عنه كنسبة مئوية. والقيمة الحالية للقرض هي التدفقات النقدية بخصم لمدفوعات خدمة الديون المستقبلية، مع معدل خصم قدره 5 في المائة.

8 - من شأن الخروقات المتكررة أن تزيد من مستوى الخرق وبالتالي استجابة المؤسسة الدولية للتنمية، التي يمكن تمديدها أيضا بحسب طول فترة الخرق.

9 - لتحديد ما إذا كان ينبغي منح استثناء، تقوم المؤسسة الدولية للتنمية بتقييم مجموعة من العوامل الخاصة بالبلد (خطط الاقتراض الشاملة، وأثر الاقتراض على إطار الاقتصاد الكلي، ومخاطر إجهاد الديون، وقوة السياسات والمؤسسات)، والعوامل الخاصة بالقرض (المحتوى الإنمائي للمشروع، ومعدلات العائد المتوقعة، وحصة المقرض من الأسهم، والتكاليف الإضافية المرتبطة بالقرض).

10 - يمكن العثور على معلومات إضافية عن السياسة وتنقيحاتها اللاحقة، بالإضافة إلى البلدان الخاضعة للسياسة، في الرابط التالي:

http://ida.worldbank.org/financing/non-concessional-borrowing-0.

التدابير العلاجية لسياسة الاقتراض غير الميسّر للمؤسسة الدولية للتنمية

تاريخ حديث للتدابير العلاجية التي طبقتها المؤسسة الدولية للتنمية

المقترض	*قرار المؤسسة الدولية للتنمية*	*السنة*
إثيوبيا	تحويل جزء المنحة من تخصيص الموارد على أساس الأداء إلى اعتمادات من المؤسسة الدولية للتنمية بشروط اعتيادية، وتخفيض حجم مخصص السنة المالية 2015 بنسبة 5 في المائة	2014
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	تحويل 62 في المائة من المنح المخصصة إلى اعتمادات (بما يعكس توقيت القرار في منتصف السنة المالية)	2010 إلى 2014
موزامبيق	تحويل مخصص المنحة إلى اعتمادات من المؤسسة الدولية للتنمية بشروط اعتيادية	2016
موزامبيق	تخفيض حجم مخصص المنحة بنسبة 10 في المائة	2017
ملديف	تخفيض مخصص المنحة من نسبة 100 في المائة إلى 50 في المائة	2017

المقارنة مع المؤسسات المالية الدولية الأخرى

	المؤسسة الدولية للتنمية	***صندوق التنمية الأفريقي***	***صندوق التنمية الآسيوي***	***الصندوق (مقترح)***
السياسة	سياسة الاقتراض غير الميسّر	سياسة تراكم الدين غير الميسّر	سياسة المساعدة الميسّرة	سياسة الاقتراض غير الميسّر
السنة التي أدخلت فيها	2006	2008	2016	-
السنوات التي نقّحت فيها	2008، 2010، 2015	2011	-	-
تنطبق على	بلدان المؤسسة الدولية للتنمية فقط المؤهلة لتلقي تمويل المنح (باستثناء البلدان ذات الفجوة والشروط المختلطة) والبلدان المتلقية للمساعدة من خلال المبادرة المتعددة الأطراف للتخفيف من أعباء الديون	بلدان صندوق التنمية الأفريقي المؤهلة لتلقي المنح فيما بعد مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون/المبادرة المتعددة الأطراف للتخفيف من أعباء الديون	لا تتوفر أي معلومات	البلدان المؤهلة لتلقي منح الصندوق والبلدان المتلقية للمساعدة من المؤسسة الدولية للتنمية من خلال المبادرة المتعددة الأطراف للتخفيف من أعباء الديون
الآليات	- زيادة التنسيق بين الدائنين حول إطار القدرة على تحمل الديون - تطبيق تدابير مثبطة من أجل الانتفاع المجاني من قبل الدائنين ومنع الخطر الأخلاقي من قبل المقترضين من خلال تخفيضات الحجم (الموصى بها) على مخصص المنحة (لبلدان الضوء الأحمر/الأصفر) والشروط المشددة	- تعميق الشراكات والتنسيق بين الجهات المانحة - تعزيز الإبلاغ والرصد - تعزيز التعاون في بناء القدرات - تطبيق تدابير مثبطة من خلال تخفيضات الحجم وتشديد الشروط	- يشير البند ثانيا-باء-5 من السياسة إلى سياسة الاقتراض غير الميسّر للمؤسسة الدولية للتنمية. وينص أيضا على أن المصرف "سيعتمد نهجا مماثلا في حال بدأ الدين غير الميسّر لبلد متلقٍ لمنحة من صندوق التنمية الآسيوي يتراكم".	- تعميق الشراكات والتنسيق بين الجهات المانحة من خلال زيادة المشاركة والانخراط في مجموعات العمل - تطبيق تدابير مثبطة من خلال تخفيضات الحجم وتشديد الشروط
السياسات/الاستراتيجيات ذات الصلة	سياسة حدود الدين في صندوق النقد الدولي			إطار الانتقال
الانحرافات عن سياسة المؤسسة الدولية للتنمية	لا ينطبق	يشمل التدبير المثبط المنطوي على تخفيضات الحجم بسبب الخروقات التي تقدر على أنها "متوسطة" أو "عالية" تقصير فترة استحقاق الدين، وتشديد الشروط إلى 200 نقطة أساس دون أسعار مصرف التنمية الأفريقي.	لا تتوفر أي معلومات	سيبني الصندوق سياسته على المبادئ التي تستند إليها سياسة المؤسسة الدولية للتنمية، ولكن قد يغير نهجها. وبالإضافة إلى ذلك، سيضع تشديد الشروط تركيزا أكبر على نقص موارد التمويل الميسّر الأخرى المتوفرة لمشروعات التنمية الزراعية.

التعاريف الرئيسية

التيسير

1 - يشمل الدين بشروط ميسّرة بصفة عامة الدين الذي يقدمه الدائنون بأسعار أقل من سعر السوق لتحقيق هدف معين. وهناك طرق متعددة لحساب درجة تيسير قرض محدد. وتعتبر لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي القرض الميسّر هو ذلك الذي يشمل عنصر منحة بنسبة 25 في المائة أو أعلى، وحيث يكون معدل الخصم المستخدم لحساب القيمة الحالية لمدفوعات خدمة الديون المستقبلية على القرض 10 في المائة. ويعتبر البنك الدولي وصندوق النقد الدولي أن الحد الأدنى لعنصر المنحة وفقا لتعريف لجنة المساعدة الإنمائية منخفض جدا، وأن التعريف المستخدم لحساب القيمة الحالية مرتفع جدا. وبدلا من ذلك، يعرّف صندوق النقد الدولي الدين على أنه ميسّر إذا كان الحد الأدنى لعنصر المنحة فيه 35 في المائة،[7] مع حساب القيمة الحالية باستخدام معدل خصم موحد واحد نسبته 5 في المائة. والقيمة الحالية باستخدام هذه الطريقة أعلى، مما ينجم عنه عنصر منحة أقل. وفي السابق، كان معدل الخصم المستخدم مرتبطا بعملة محددة ويستند إلى أسعار الفائدة التجارية المرجعية. وقد اعتمد معدل خصم موحد واحد نظرا لتعقيد حساب أسعار الفائدة التجارية المرجعية لدى منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وحقيقة أن أسعار الفائدة التجارية المرجعية هي 5 في المائة في المتوسط.

أنواع الإقراض الخارجي غير الميسّر

2 - يتم التعامل مع الأنواع التالية من التدفقات في العادة كدين خارجي:

(أ) **ائتمانات التصدير**. تقدم ائتمانات التصدير المدعمة رسميا من قبل الحكومات من خلال هيئات لائتمان التصدير. وتُنظم ائتمانات التصدير المدعمة رسميا لبلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي عن طريق ترتيب ائتمان التصدير الخاص بمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والذي ينص على أن البلدان "لن تقدم معونة مقيدة بشروط يكون مستوى التيسير فيها أقل من 35 في المائة، أو 50 في المائة إذا كان البلد المستفيد من أقل البلدان نموا" فيما عدا "المعونة المقيدة بشروط، حيث يتألف مكون المعونة الإنمائية الرسمية من مساعدة تقنية فقط نسبتها أقل من إما 3 في المائة من إجمالي قيمة المعاملة أو من 1 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، أيهما أقل"، و"المشروعات الرأسمالية التي تقل قيمتها عن 1 مليون وحدة حقوق سحب خاصة والممولة بالكامل بمنح مساعدة إنمائية". ولن يعتبر أي شيء يستوفي هذه الشروط ديناً غير ميسّر.

(ب) **قروض المصارف التجارية (بما في ذلك القروض المصرفية المجمعة)**. تستند هذه إلى السوق ويتم التفاوض على شروطها وفقا للجدارة الائتمانية للمقترض. ومن الأمثلة التي قد تؤدي إلى "الانتفاع المجاني" الاقتراض العام المضمون بإيرادات مستقبلية – عادة ما تكون الموارد الطبيعية للمقترض. ومثل

[7] المستوى الأدنى للتيسير بالنسبة لقرض ما كي يعتبر ميسرا هو 35 في المائة. وقد يعتبر صندوق النقد الدولي نسبة مئوية أعلى لعنصر المنحة استنادا إلى تحليل قدرة البلد على تحمل الديون. ووفقا لسياسة الاقتراض غير الميسر للمؤسسة الدولية للتنمية، ينبغي للبلدان التي ليس لديها برنامج لصندوق النقد الدولي الإيفاء بالحد الأدنى من التيسير وهو 35 في المائة.

هذه القروض لها أولوية على الديون غير المضمونة ويمكن أن تؤثر بشكل كبير على الوضع المالي للبلد إذا ما تخلف البلد عن سداد القرض.

(ج) **السندات**. تصدرها حكومات البلدان المقترضة في الأسواق الرأسمالية المحلية والخارجية. وتستند أسعار فائدة الكوبون على هذه السندات إلى أسعار السوق، مما يجعلها غير ميسّرة بطبيعتها.

مشروع القرار .../د-42

تعديل سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييره

إن مجلس محافظي الصندوق

إذ يستذكر القرار رقم 178/د-36، والذي تقرر فيه، بناء على اقتراح من المجلس التنفيذي، الموافقة على سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييره؛

وحيث إنه استعرض التعديلات المقترحة على سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييره، كما تقدم بها المجلس التنفيذي، وكما هي واردة في الوثيقة GC 42/ ؛

يعتمد سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييره، كما تم تنقيحها أدناه، والتي ستدخل حيز النفاذ عند اعتماد هذا القرار؛

يقرر ما يلي:

1- تعدل الفقرة 15(أ)(2)(1) من سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييره لتشمل الإضافة التالية:

(د) تكون مؤهلة عادة للحصول على قروض بشروط تيسيرية للغاية ولكن قد تخضع لشروط أقل تيسيرا في حال تطبيق تدبير علاجي عليها بموجب سياسة الاقتراض غير الميسر المعتمدة من قبل المجلس التنفيذي.

2- تعدل الفقرة 15(ج) من سياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييره ليصبح نصها كما يلي (يرد النص المضاف وتحته خط):

آلية القدرة على تحمل الديون

يوفر التمويل بموجب آلية القدرة على تحمل الديون إلى الدول الأعضاء المؤهلة على شكل منح أو مزيج من المنح والقروض بشروط تيسيرية للغاية، وفقاً لترتيبات تنفيذ إطار القدرة على تحمل الديون في الصندوق المعتمد من جانب المجلس التنفيذي. وتخضع الدول الأعضاء المؤهلة أيضا لسياسة الاقتراض غير الميسر والتدابير العلاجية المرتبطة بها.